

مرسوم يتعلق بمباراة التبريز للتعليم الثانوي

مرسوم رقم 2.90.935 صادر في 2 رمضان 1413

(24 فبراير 1993) يتعلق بمباراة التبريز للتعليم الثانوي¹

الوزير الأول،

بعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.85.742 الصادر في 18 من محرم 1406 (4 أكتوبر 1985) بشأن النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية ولاسيما المادة 31 منه؛

وعلى المرسوم رقم 2.88.293 بتاريخ 3 أغسطس 1989 بإعادة تنظيم المدارس العليا للأساتذة ولاسيما الفصل 26 منه؛

وبعد دراسة المشروع في مجلس الوزراء المنعقد في 21 من جمادى الآخرة 1413 (16 ديسمبر 1992)،
رسم ما يلي:

المادة الأولى

علاوة على المترشحين المنصوص عليهم في المادة 26 من المرسوم رقم 2.88.293 بتاريخ 3 أغسطس 1989 بإعادة تنظيم المدارس العليا للأساتذة المشار إليه أعلاه، يمكن أن يترشح إلى مباراة التبريز للتعليم الثانوي:

- المترشحون الذين تابعوا سلكا دراسيا معترفا بمعادلته لشعبة التهييء لتبريز للتعليم الثانوي بقرار لوزير التربية الوطنية مصادق عليه من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالشؤون الإدارية؛

- المترشحون الحاصلون على دبلوم الدراسات العليا أو ما يعادله أو دبلوم التخصص للسلك الثالث أو ما يعادله أو شهادة السلك الثالث للمدارس العليا للأساتذة أو ما تعادلها.

المادة الثانية

يعمل بهذا المرسوم ابتداء من فائح يونيو 1988.

وحرر بالرباط في 2 رمضان 1413 (24 فبراير 1993).

الامضاء: محمد كريم العمراني.

وقعه بالعطف:

وزير التربية الوطنية،

الامضاء: الدكتور الطيب الشكيلي.

1 - الجريدة الرسمية عدد 4201 بتاريخ 13 ذي القعدة 1413 (5 ماي 1993)، ص 721.

وزير المالية،

الامضاء: محمد برادة.

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول

المكلف بالشؤون الإدارية،

الامضاء: عزيز حسبي.

